

وزارة المالية

قرار رقم ٥٨٠ لسنة ٢٠٠٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨؛
وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون ضريبة الدعم؛
وعلى القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضرائب على الدخل وتعديلاته؛
وببناء على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب؛

قررت:

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل بعض دوائر لجان الطعن بمصلحة الضرائب بوزارة المالية، على النحو التالي:

أولاً - لجان طعن ضرائب محافظة القليوبية:

١ - لجنة طعن ضرائب شبين القناطر (الدائرة الأولى):

السيد / مصطفى محمد عفيفي السعداوي رئيساً بالندب
السيد / رمزي أسعد صليب سليمان عضواً
السيد / كرمانى إبراهيم حسنين الفقى عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب شبين القناطر (الدائرة الثانية):

السيد / سمير عبد البارى الدسوقي علام رئيساً بالندب
السيد / صبحى عبد العال محمد عاشور عضواً
السيد / أحمد عبد المنعم أحمد شاهين عضواً

٣ - لجنة طعن ضرائب كفر شكر (الدائرة الثانية):

السيد / سعد عبد الغنى حسن مصطفى رئيساً بالندب
السيد / فوزى عبد البديع يوسف عضواً
السيد / السيد عبد الحميد عليوة عضواً

ثانياً - لجان طعن ضرائب محافظة الفيوم :

١ - لجنة طعن ضرائب الفيوم (الدائرة الرابعة) :

السيدة / سهير محمد سيد عبد الخالق رئيساً بالندب

السيد / نبيل مصطفى أحمد على عضواً

السيدة / سلوى عبد الشافى عبد الخليم عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب أشواى :

السيد / السيد فهمي حسن عطا رئيساً بالندب

السيد / شرقاوي اسحق شرقاوي عضواً

السيد / مصطفى إبراهيم عبد الخليم منجود عضواً

(المادة الثانية)

تشكل لجنة طعن ضرائب الفيوم (الدائرة الثامنة) ، على النحو التالي :

السيد / حمدى عبد الونيس حسن سرحان رئيساً بالندب

السيد / صلاح عبد الونيس خلف أحمد عضواً

السيد / سيد أحمد فرج الله السيد عيسى عضواً

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه ،
ويلغى كل ما يخالف أحکامه .

صدر في ١٥/٥/٢٠٠٣

وزير المالية

دكتور / مدحت حسانين